

تنبيه الأنام إلى وجوب

# صلاة الأضحية

بقلم

أبو الحسن علي بن حسن الأزهرى

سأله الله

شبكة  
الألوكة  
www.alukah.net

# تنبيه الأنام إلى وجوب صلة الأرحام

بقلم

أي الحسن علي بن حسن بن محمد آل سلام الأزهري

سلمه الله



## مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله ذي الطول والآلاء، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم الرسل والأنبياء، وعلى آله وأصحابه الأتقياء. أما بعد:

فإن شرف المطلوب بشرف نتائجه، وعظيم شرفه، بكثرة منافعه، وبحسب منافعه تجب العناية به، وعلى قدر العناية به يكون اجتناء ثمرته، وأعظم الأمور خطراً وقدرًا، وأعمها نفعاً ورفداً<sup>(1)</sup>، ما استقام به الدين والدنيا، لأن باستقامة الدين تصح العبادة، وباستقامة الدنيا تتم السعادة<sup>(2)</sup>.

وإن من جماع الخير والبركة على الناس في الدين والدنيا؛ صلة الأرحام، ومن عظيم أمره وشرف قدره، أنه كان من أول وصايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوامره، كما في حديث أبي أمامة رضي الله عنه عند مسلم، قال عمرو بن عبسة السلمي لرسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أنت؟ قال: أنا نبي، فقلت: وما نبي؟ قال: أرسلني الله، فقلت: وبأي شيء أرسلك؟ قال: أرسلني بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحد الله لا يُشرك به شيء<sup>(3)</sup>.

وقد وصف الله سبحانه وتعالى أهل الإيمان أهل الجنة بأنهم يصلون ما أمر الله به أن يوصل وعلى رأس ذلك صلتهم للأرحام.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾<sup>(4)</sup>.

وصلة الأرحام من أهم حقوق الخلق بعضهم على بعض، وهي: الزيارة لهم، والسلام عليهم، والعطف والمودة لهم، والإحسان إليهم بدفع مال، أو تقديم مساعدة، أو قضاء حوائجهم، أو دفع ضرر نزل بهم، ومشاركتهم في الأفراح والأحزان، إلى غير ذلك من أنواع الصلة والبر<sup>(5)</sup>.

وصلة الأرحام من أهم الأعمال الصالحات التي يتقرب بها العبد إلى مولاه، لا سيما في هذا العصر، الذي كثرت فيه الملهيات والمغريات، والتي أشغلت الناس عن الواجبات والمستحبات.

(1) الردف هو: العطاء.

(2) أدب الدنيا والدين: (3) للماوردي، ط: دار ابن الجوزي، بتصرف يسير.

(3) رواه مسلم رقم (832).

(4) سورة الرعد آية (19).

(5) قال النووي: قال العلماء: البر يكون بمعنى الصلة، وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة... ه شرح مسلم (16/ 85، رقم 2553) ط: دار المنار القاهرة.



فقصدت بهذه الرسالة إسهاماً وتذكيراً، وتنبهياً وتحذيراً، وإيقاظاً لضمائر أراها قد ماتت في كثير من الأحيان، من أهلي وبني قومي، بل في عامة المسلمين ممن ألهتهم الحياة، فقصروا في الفرائض، وأضاعوا الواجبات، ونسوا النوافل والمستحبات!!

وكان من أسباب كتابة هذه الرسالة ما رأيته رأي العين من تقطيع لأواصر الصلة بين الأرحام، بأتفه الأسباب وأحقر الأمور، حتى رأيت أولاد الأب والأم تصل القطيعة بينهم إلى سنوات، ورأيت إحداهن تبكي على هذه القطيعة، ويُخيم عليها الحزن، حتى وصلت إلى أن السرور كاد لا يعرف طريقاً إلى قلبها، ولا البسمة تتخلل إلى تقاسيم وجهها، فحينها عزمت على كتابة ما تيسر لي جمعه وحصره، من مادة هذا الموضوع.

واقترضت على ما ورد في كتاب الله، وما أورده المفسرون شرحاً وبياناً، وما صح من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، مورداً عليه بعض نكت أهل العلم، وما تيسر من التعليق والتخريج والحكم على الأحاديث والآثار النبوية، بأقصر عبارة وأوضح إشارة تفي بالمقصود، والله من وراء القصد، وهو الهادي إلى سواء السبيل، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

الفقير إلى عفو مولاه الكريم

أبو الحسن علي بن حسن بن محمد آل سلام الأزهري

في العاشر من جمادى الآخرة سنة 1439

وكان أصل كتابتها في 1428.



## الفصل الأول

### " الترغيب في صلة الرحم "

إن من نعم الله على عباده، رحمة بهم ومنة عليهم، أن جعل بينهم البر والإحسان والصلة، حتى يسود الترابط والتراحم بين أفراد المجتمع عامة، وبين ذوي الرحم خاصة، وقد بين ربنا في كتابه أن ذلك حق واجب للرحم، وليس تفضلاً ومناً لأحد على أحد، ولا من الواصل على القاطع.

قال تعالى: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾<sup>(1)</sup>.

قال ابن كثير رحمه الله: "لما ذكر تعالى بر الوالدين عطف بذكر الإحسان إلى القرابة وصلة الرحم وكما في الحديث: (أملك وأباك ثم أدناك أدناك)، وفي رواية: (ثم الأقرب فالأقرب)"<sup>(2)</sup>.

وأتى هذا المعنى واضحاً في حديث أنس بن مالك قال: "أتى رجلٌ من بني تميم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني ذو مالٍ كثيرٍ، وذو أهلٍ وولدٍ، وحاضرةٍ، فأخبرني كيف أنفق؟ وكيف أصنع؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ، فَإِنَّهَا طَهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرَبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ، وَالْجَارِ، وَالْمِسْكِينَ»، فقال: يا رسول الله، أقلل لي، قال: «فَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ، وَالْمِسْكِينَ، وَابْنَ السَّبِيلِ، وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا»"<sup>(3)</sup>.

ولما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ»<sup>(4)</sup>.

ومن عجيب تراجم الإمام البخاري - رحمه الله - أنه قال بصيغة الجزم والتحقيق: باب مَنْ بُسِطَ لَهُ فِي الرِّزْقِ بِصَلَةِ الرَّحِمِ<sup>(5)</sup>. وترجم في الأدب المفرد أيضاً قال: باب صلة الرحم تزيد في العمر<sup>(6)</sup>.

وقد تعددت الروايات ترغيباً وترهيباً في صلة الأرحام مفصلة تارة ومجملة أخرى، وما كل ذلك إلا لأهمية هذه الشعيرة الإسلامية التي تبعث على الرحمة والمودة والإخاء والتراحم بين أفراد المجتمع عامة، وبين أهل الرحم خاصة.

(1) سورة الأسراء 26.

(2) تفسير ابن كثير (ج3، ص1707) ط: دار ابن الهيثم الأولى.

(3) حديث صحيح رواه الإمام أحمد في المسند برقم: (12394).

(4) رواه البخاري برقم: (6138) ومسلم برقم (1468).

(5) كتاب الأدب: (78 باب 12).

(6) الأدب المفرد: باب 23، ص 40، ط: دار الصديق السعودية.



ولقد ورد من حديث أنس رضي الله عنه روايات عدة ترغيباً في صلة الأرحام. قال أنسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ»<sup>(1)</sup>. وفي لفظ: (من أحب أن يُبْسَطَ له في رزقه)<sup>(2)</sup>. وفي رواية أخرى أكثر بياناً عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُعْظَمَ اللَّهُ رِزْقَهُ، وَأَنْ يُمَدَّ فِي أَجَلِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ»<sup>(3)</sup>. وفي رواية قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، فَلْيَبِرَّ وَالِدَيْهِ، وَلْيَصِلْ رَحْمَهُ»<sup>(4)</sup>. وعنه أيضاً قال: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ»<sup>(5)</sup>. وكذا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُزَادَ فِي رِزْقِهِ، فَلْيَبِرَّ وَالِدَيْهِ، وَلْيَصِلْ رَحْمَهُ»<sup>(6)</sup>. قوله: (يُنْسَأُ) أي: يؤخر، و(الأثر): الأجل، وأنه تابع للحياة في أثرها، و(بسط الرزق): توسيعه وكثرته، وقيل: البركة فيه، وأما التأخير في العمر: فهي الزيادة بالبركة في عمره، والتوفيق للطاعات وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة، وصيانتها من الضياع في غير ذلك<sup>(7)</sup>. وصلة الرحم أيضاً سبب لعمارة الديار وزيادة الأعمار ودفع ميتة السوء كما في حديث عائشة رضي الله عنها: «صلوة الرحم وحسن الجوار وحسن الخلق يعمران الديار ويزيدان في الأعمار»<sup>(8)</sup>، وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد المسند من حديث علي رضي الله عنه وسلم بنحوه قال: "ويندفع عنه ميتة السوء"<sup>(9)</sup>.

(1) رواه البخاري برقم: (2067)، ومسلم برقم (2557).

(2) رواه البخاري برقم (5986).

(3) حديث صحيح رواه أحمد في المسند برقم: (12588).

(4) حديث صحيح رواه أحمد في المسند برقم (13401).

(5) حديث صحيح رواه أحمد في المسند برقم (13585).

(6) حديث صحيح رواه أحمد في المسند برقم (13811).

(7) شرح مسلم (87/16)، رقم (2555).

(8) حديث حسن رواه أحمد في المسند رقم (25259).

(9) رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (1/143).



ومن عظيم فضلها أن ثوابها مُعجل في الدنيا قبل الآخرة وهو جلي واضح في رواية أبي سلمة، عَنْ أَبِيهِ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صَلَّةُ الرَّحِمِ، حَتَّىٰ إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُونَ فُجَارًا تُنْمَىٰ أَمْوَالُهُمْ، وَيَكْتَثِرُ عَدَدُهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ»(1).

والأسرعية في الإثابة؛ يحتمل أنها في دار الدنيا وقد ثبت أنها دار يُجزي فيها العبد على بعض أعماله كزيادة المال بالصدقة، وزيادة العمر بصلة الرحم، وإجابة الدعوات في قضاء الحاجات، كما أنها قد تُعجل فيها بعض العقوبات، لبعض العصاة كتنقص الرزق بالربا والكذب(2).

### وكن واصل الآداب حتى لكاشح... تُوفِّي في عمر ورزق وتسعد

وكن أنت؛ وهو خطاب لكل ما يصلح له الخطاب، من أهل السنة والكتاب، الذين لهم تمام الاقتداء بنبي الهدى والأصحاب، وصلة الأرحام جمع رحم، وهو القرابة، والصلة ضد القطيعة قال تعالى: ﴿وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ أي واتقوا الأرحام أن تقطعوها(3). وقد عاتب رجل من بني ضبعة بني تميم فأنشد قائلاً:

أبني تميم أنا عمكم... لا تحرم نصيحة الأعمام

إني أرى سبب الفناء إنما... سبب الفناء قطيعة الأرحام

فتداركوا بأبي وأمي أتم... أرحامكم برواجح الأحلام(4).

وحدث النبي صلى الله عليه وسلم على تعليم ومعرفة النسب والرحم والأقارب، حتى يُتمكن من الوصل، وقد أتت بصيغة الأمر، وبوب عليها البخاري في "الأدب المفرد" باب: "تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم".

وساق حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال -وهو يخطب على المنبر-: (تعلموا أنسابكم، ثم صلوا أرحامكم، والله إنه ليكون بين الرجل وبين أخيه الشيء، ولو يعلم الذي بينه وبينه من داخله الرحم، لأوزعه ذلك عن انتهاكه)(5).

(1) حديث حسن لغيره رواه ابن حبان في صحيحه برقم (441).

(2) التنوير شرح الجامع الصغير الأمير الصنعاني (ج2 ص356) ط دار السلام الرياض.

(3) غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب (347).

(4) ذكرها ابن أبي الدنيا في كتاب الأشراف في منازل الأشراف (1 | 332، رقم500).

(5) صحيح الأدب المفرد (53).



فكانت معرفة النسب مانعًا من التعدي على الحرمات، وأتبعه بحديث سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص رضي الله عنه قال: (كنت عند ابن عباس رضي الله عنه فأتاه رجل، فمَتَّ (1) إليه برحم بعيدة، فقال ابن عباس: قال رسول الله: صلى الله عليه وسلم "تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإنه لا قرب لرحم إذا قطعت وإن كانت قريبة، ولا بعد لها إذا وصلت، وإن كانت بعيدة وكل رحم آتية يوم القيامة أمام صاحبها، تشهد له بصلة إن كان وصلها، وعليه بقطيعة إن كان قطعها" (2).

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ، مَثْرَاءٌ فِي الْمَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ" (3). وفي رواية: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي أَهْلِهِ، مَثْرَاءٌ فِي مَالِهِ، مَنْسَأَةٌ فِي أَثَرِهِ» (4). قال الترمذي: (مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ) يَعْنِي زِيَادَةً فِي الْعُمُرِ.

وقال الألباني - رحمه الله - في تعليقه على الأدب المفرد: أي أن الله جعل بحكمته صلة الرحم سببا شرعيا لطول العمر، وكذلك حسن الخلق وحسن الجوار كما في بعض الأحاديث الصحيحة، ولا ينافي ذلك ما هو معلوم من الدين بالضرورة أن العمر مقطوع به، لأن هذا بالنظر إلى الخاتمة، تماما كالسعادة والشقاوة فهما مقطوعتان بالنسبة للأفراد فشقي أو سعيد، فمن المقطوع به أن السعادة والشقاوة منوطتان بالأسباب شرعا، كما قال: (أعملوا فكل ميسرا لما خلق له فمن كان من أهل السعادة فسييسر لعمل أهل السعادة ومن كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل أهل الشقاوة) (5).

ثم اقرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى \* وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى \* فَسَنبِيئَتُهُ لِلْيُسْرَى \* وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى \* وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى \* فَسَنبِيئَتُهُ لِلْعُسْرَى ﴾ (6) فكما أن الإيمان يزيد وينقص وزيادته الطاعة ونقصانه المعصية، وأن ذلك لا ينافي ما كتب في اللوح المحفوظ، فكذلك العمر يزيد وينقص بالنظر إلى الأسباب، فهو لا ينافي ما كتب في اللوح أيضا، فتأمل هذا فإنه مهم جدا في حل مشاكل كثيرة، ولهذا جاء في الأحاديث المرفوعة والموقوفة الدعاء بطول العمر (7) انتهى كلامه رحمه الله.

(1) فَمَتَّ يعني: اتصل إليه بقرابة بعيدة.

(2) صحيح الأدب رقم (54).

(3) حديث صحيح رواه الترمذي برقم (1979).

(4) حديث صحيح رواه أحمد في المسند برقم (8868)، والترمذي (1978).

(5) رواه البخاري (4949)، ومسلم (2641).

(6) سورة الليل.

(7) صحيح الأدب المفرد الألباني ص (40).



## الفصل الثاني

### " الترهيب من قطيعة الرحم "

إن صلة الرحم في الإسلام أمرها جليل، وخطر قطعها عظيم، بل هي من الكبائر والمهلكات، لورود الوعيد الشديد، تصريحًا وبدون تلميح في نصوص الوحيين. قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ ﴾ (1).

قال ابن كثير رحمه الله: قوله ﴿ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ أي: تعودوا إلى ما كنتم فيه من الجاهلية الجاهلاء، تسفكون الدماء، وتقطعون الأرحام ولهذا قال تعالى: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ ﴾ وهذا نهي عن الإفساد في الأرض عمومًا وعن قطع الأرحام خصوصًا، بل وقد أمر الله تعالى بالإصلاح في الأرض وصلة الأرحام، وهو الإحسان إلى الأقارب في المقال والأفعال وبذل الأموال (2).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهُ فَقَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضِينَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَذَاكَ لَكَ". ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقْرؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ ﴾" (3).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ (4) مِنَ الرَّحْمَنِ تَقُولُ: يَا رَبِّ! إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ! إِنِّي أُسِيءُ إِلَيْهِ، يَا رَبِّ! إِنِّي ظَلَمْتُ، يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! فَيُجِيبُهَا: أَلَا تَرْضِينَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟!" (5). والرحم هنا تستغيث برحما، شاكية إليه من مرارة القطيعة، وما يلحق بها من أذى.

(1) سورة محمد آية 22، 23.

(2) تفسير ابن كثير (ج 4 ص 2627).

(3) رواه البخاري برقم (4831، 5987)، ومسلم برقم (2554).

(4) قوله: (شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ) "يعني: قرابة مشتبكة كاشتباك العروق. حجنة يعني: مثل الحديد المعوجة من آخرها ويعلق فيها.

(5) قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (2530)، رواه احمد بإسناد جيد قوي، ورواه وابن حبان في صحيحه وقال صحيح لغيره.



وفي حديث أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال: "الرَّحِمُ حَجَنَةٌ مَتَمَسَكَةٌ بِالْعَرْشِ، تَكَلَّمُ بِلِسَانٍ ذَلِيقٍ: اللَّهُمَّ صَلِّ مَنْ وَصَلَنِي، وَاقْطَعْ مَنْ قَطَعَنِي، فيقول الله تبارك وتعالى: أنا الرحمن الرحيم، وإني شَقَقْتُ لِلرَّحِمِ مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ بَتَّكَهَا بَتَّتْكَهُ"<sup>(1)</sup>. أي أن الرحم معلقة في العرش تتكلم بلسان فصيح تطلق وتدعو على القاطع لرحمه وكذلك تدعو للواصلين أرحامهم، واستجاب ربحا حال قولها ودعائها.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾<sup>(2)</sup> نص القرطبي على أنها ظاهرة في صلة الأرحام، وهو قول قتادة وأكثر المفسرين، وهو مع ذلك يتناول جميع الطاعات، ﴿وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ قيل في قطع الرحم، وقيل في جميع المعاصي<sup>(3)</sup>. أ.هـ. كلامه رحمه الله.

وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾<sup>(4)</sup>.

أي: واتقوا الله الذي تعاقدون وتعاهدون به، واتقوا الأرحام أن تقطعوها ولكن بروها وصلوها<sup>(5)</sup>. واتقوا قطيعة الأرحام التي تَسَاءَلُونَ بها، فإنكم تقولون ناشدتك بالله والرحم، وعلل هذا الأمر بتخويف عواقب بطشه، لأنه مطلع على سرهم وعلنهم مع ما له من القدرة الشاملة، فقال مؤكداً لأن أفعال الناس في ترك التقوى وقطيعة الأرحام، أفعال من يشك في أنه بعين الله سبحانه أي محيط بهم علما وقدرة... وخفض همزة الأرحام المقسم بها، تعظيماً بها وتأكيذاً، للتنبيه على أنهم قد نسوا الله في الوفاء بحقوقهم، كما أقسم بالنجم والنين وغيرها... واتفق المسلمون على أن صلة الرحم واجبة وأحقهم بالصلة الولد<sup>(6)</sup>.

وقرن الأمر بتقواه بالأمر ببر الأرحام والنهي عن قطيعتها ليؤكد هذا الحق، وأنه كما يلزم القيام بحق الله كذلك يجب القيام بحقوق الخلق خصوصاً الأقربين منهم، بل القيام بحقوقهم هو من حق الله الذي أمر به<sup>(7)</sup>.

(1) قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (2531) رواه البزار بإسناد صحيح وقال حسن لغيره.

(2) سورة الرعد آية (19).

(3) تفسير القرطبي (ج9 ص310)، آية: (21).

(4) سورة النساء آية: 5.

(5) تفسير ابن كثير (ج1 ص650).

(6) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج5 ص176).

(7) تفسير السعدي ص(163) سورة النساء.



ومن عظم جرم قطيعة الأرحام، وعلو شأن وصلها، أردفها وثني بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الإشراف بالله في النهي، وبعد الأيمان بالله في الأمر.

فعن رجلٍ من خُتَمِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقُلْتُ: أَنْتَ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ؟، قَالَ: " نَعَمْ "، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟، قَالَ: " إِيمَانٌ بِاللَّهِ "، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُمَّ مَهْ؟ قَالَ: " ثُمَّ صَلَاةُ الرَّحْمَنِ "، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَبْعَضُ إِلَى اللَّهِ؟، قَالَ: " الْإِشْرَافُ بِاللَّهِ "، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُمَّ مَهْ؟، قَالَ: " ثُمَّ قَطِيعَةُ الرَّحْمَنِ "، قُلْتُ: تُمَّ مَهْ؟، قَالَ: " ثُمَّ الْأَمْرُ بِالْمُنْكَرِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمَعْرُوفِ " (1).

والقطيعة للأرحام سبب تعجيل العقوبة، وسخط الرب \_ جل وعز \_ في الدنيا قبل الآخرة. فعن أبي بكرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِثْلُ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحْمَنِ " (2)، وبلفظ: " ما من ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من قطيعة الرحم والخيانة والكذب، وإن أعجل الطاعة ثواباً، لصلة الرحم، حتى إن أهل البيت ليكونوا فجرة، فتتمو أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا " (3).

يعني: أنه تحصل له عقوبة في الدنيا والآخرة، فيجمع له بين العقوبة الدنيوية والأخروية، حيث يعجل له الله العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة، فيجمع له بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، والضرر الذي يحصل في الدنيا، والضرر الذي يحصل في الآخرة، وهذا يدل على عظم وخطورة شأن البغي وقطيعة الرحم؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر أن صاحبهما جدير بأن يحصل له هذا وهذا، وأن يجمع له بين هذا وهذا " (4).

- (1) حديث صحيح رواه أبو يعلى في المسند (6833) ط المعرفة بيروت وذكره الألباني في صحيح الجامع رقم (166)، وصحيح التزييب والتزييب رقم (2522).
- (2) حديث حسن رواه أبو داود (4902) والترمذي (2511)، وابن ماجه (4211) وذكره الوداعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (ص5/51) ط صنعاء.
- (3) وصححه الألباني في "صحيح الجامع" برقم (10642).
- (4) شرح سنن أبي داود للعلامة عبد المحسن العباد (167/28).



## الفصل الثالث

### "الأحق بالصلة الأقرب فالأقرب"

ومما يُنبه له أن صلة الرحم درجات بعضها أرفع من بعض، وأدناها ترك المهاجرة، وصلتها بالكلام ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة، فمنها واجب ومنها مستحب، فلو وصل بعض الصلة، ولم يصل غايتها، لم يُسم قاطعاً، ولو قصر عما يجب عليه وينبغي له، لم يسم واصلاً، قال القرطبي: الرحم التي توصل عامة وخاصة، فالعامة: رحم الدين، وتجب صلتها بالتودد والتناصح والعدل والإنصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة. والرحم الخاصة: تزيد بالنفقة على القريب وتفقد حاله، والتغافل عن زلته؛ ومعناه إيصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة، وهذا هو حق المؤمن. واختلف العلماء أيضاً بأي شيء تحصل القطيعة للرحم؟ فقيل تكون بالإساءة إلى الرحم، وقيل: تكون بترك الإحسان، لأن الأحاديث أمرت بالصلة ناهية عن القطيعة، ولا واسطة بينهما. والصلة نوع من الإحسان، كما فسرها ذلك غير واحد، والقطيعة ضدها، وهي ترك الإحسان<sup>(1)</sup>.

وأقل الوصل إلقاء السلام على ذوي الأرحام لقوله: "بلوا أرحامكم ولو بالسلام"<sup>(2)</sup>.

ولما كانت القرابة تتفاوت وبعضها فوق بعض، وبعضها أرفع من بعض بيّنها النبي صلى الله عليه وسلم، فتجد النبي صلى الله عليه وسلم يقدم الأم أولاً ويكررها ثلاثاً ثم يعقبها بالأب مرة واحدة. ففي حديث المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ رضي الله عنه قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ثَلَاثًا، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ"<sup>(3)</sup>. وفي رواية أخرى تبين أن الأم أحق الناس بالصحة والحب والود والبر عن مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أُمُّكَ"، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "أُمُّكَ"، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَبُوكَ"<sup>(4)</sup> "ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ"<sup>(1)</sup>.

(1) سبل السلام ص 1243 ط: المكتبة الإسلامية بالقاهرة بتصرف.

(2) حديث حسن قال الالباني في الصحيحة (1777) حسن بمجموع طرقه وعزاه إلى وكيع في الزهد (2|74)، وابن حبان في الثقات (1|75)، والقضاعي في مسند الشهاب (1|50)، وقال: بلوا: أي ندوها بصلتها، وهم يطلقون النداءة على الصلة، كما يطلقون اليبس على القطيعة.

(3) حديث صحيح رواه ابن ماجه برقم (3661)، ورواه البخاري في الأدب المفرد برقم (60).

(4) إلى هنا رواه البخاري (5626)، ومسلم (2548).



وفي رواية وضحت وعينت هؤلاء الأقارب فقال المقدم رضي الله عنه: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللهُ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، وَبَابَائِكُمْ، وَإِخْوَانِكُمْ، وَعَمَاتِكُمْ، وَخَالَاتِكُمْ." (2).

وفي حديث أبي صَعَصَعَةَ بْنِ نَاجِيَةَ: قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ رُبَّمَا فَضَلْتُ لِي الْفَضْلَةَ حَبَابًا لِلنَّائِيَةِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمَّكَ وَأَبَاكَ، أُخْتُكَ وَأَخَاكَ، أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ» (3).

وفي لفظ: " إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، وَبَنَاتِكُمْ، وَأَخَوَاتِكُمْ، وَعَمَّاتِكُمْ، وَخَالَاتِكُمْ" (4).

وقد بوب عليه البخاري في (الأدب المفرد) باب: بر الأقرب فالأقرب (5). وفي هذا بيان أن المقدم في الصلة الأقرب؛ وأعلى درجاتها الأم، ثم الأب ثم الجدة ثم الجد ثم البنت ثم الولد ثم الأخوات ثم الإخوة ثم العمات ثم الأعمام ثم الخالات ثم الأخوال ومن تلا ذلك من الرحم الأقرب فالأقرب قدمت النساء في كل لدلالة الوصية بالنساء ثم النص على الأم والبنت والأخوات والعمات والخالات. والله أعلم.

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: " قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي أُمَّ وَأَبًا، وَأَخًا وَأُخْتًا، وَعَمًّا وَعَمَّةً، وَخَالًَا وَخَالَةً، فَأَيُّهُمْ أَوْلَى إِلَيَّ بِصِلَتِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَدُ الْمُعْطِيِّ الْعُلْيَا، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ" (6).

فيه بيان أن يدا المعطي المنفق هي العليا وأن البدأ بالعطية يكون للأقرب ومن يعول أولاً، وأن يكون هؤلاء محل نظره، وأن يكون خيره وعطفه لهم أولاً.

(1) روى هذه الزيادة الترمذي 1897 وقال الترمذي حسن، وحسنه الألباني.

(2) أورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية برقم (1675)، وأخرجه الطبراني في الكبير (20 / 274: 64)، من طريق داود بن رشيد، بنحوه. وكذا أخرجه في مسند الشاميين (1377) والحديث له شواهد يرقى بها إلى الحسن لغيره كذا قاله محقق المطالب العالية طبعة: دار العاصمة للنشر والتوزيع - دار الغيث للنشر والتوزيع مجموعة رسائل جامعية.

(3) رواه الحاكم (6642).

(4) رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده برقم (495).

(5) الأدب المفرد باب (26).

(6) حديث صحيح رواه النسائي (25329)، وأحمد (7105)، وابن حبان (3341)، والحاكم في المستدرک (7245).



وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا كَبِيرًا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَلَاكَ وَالِدَانِ؟"، قَالَ: لَا، قَالَ: " فَلَاكَ حَالَةٌ؟"، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَبَرِّهَا إِذَا "(1).

جعل النبي صلى الله عليه وسلم لزوم الوالدين والحالة وبرهما، سبيل التوبة وتكفير الذنوب وإن كانت من الكبائر.

وروي من حديث كليب بن منفعة عن جده، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم، من أئبُّ؟ قال: " أُمَّكَ، وَأَبَاكَ، وَأَخْتَكَ، وَأَخَاكَ، وَمَوْلَاكَ الَّذِي يَلِي ذَاكَ، حَقٌّ وَاجِبٌ، وَرَحِمٌ مَوْضُوعٌ "(2).

واعلم أخي الكريم: أنه لا خلاف في أن صلة الرحم واجبة في الجملة، وقطيعتها معصية كبيرة والأحاديث في الباب تشهد لهذا، ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض، وأدناها ترك المهاجرة، وصلتها بالكلام ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة، فمنها واجب ومنها مستحب، ولو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يُسما قاطعًا، ولو قصر عما يقدر عليه وينبغي له لا يسما واصلاً(3).

قال ابن حجر رحمه الله: صلة الرحم تطلق على الأقارب؛ وهم من كان بينه وبين الآخر نسب سواء أكان يرثه أو لا، سواء كان ذا محرم أم لا(4).

ثم إن من الصلة أيضًا أن يصل أصدقاء الأب والأم، فعن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن أبرَّ البرِّ صلة المرء أهل وُدِّ أبيه بعد أن يُؤيِّ "(5).

**وكذا يحسن أن يفعل هذا مع زوجه** فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرب أصدقاء خديجة رضي الله عنه ويهدي إليهم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذبح الشاة، يقول: «أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة»(6).

(1) حديث صحيح رواه الترمذي برقم(3975)، وابن حبان في صحيحه برقم (435)، الإمام أحمد في المسند برقم(4624)، وذكره الالباني في صحيح الترغيب برقم (2504).

(2) حديث حسن لغيره رواه الترمذي برقم (5140).

(3) صحيح مسلم بشرح النووي (ج15 ص87 رقم/2552).

(4) فتح الباري (ج10/ ص556، رقم 5983).

(5) أخرجه مسلم (2552)، وابو داود 5143، والترمذي (2013).

(6) رواه مسلم برقم (2435).



**والخلاصة:** في هذا ما نقله النووي عن القاضي عياض وعلق عليه قائلا: قال القاضي عياض: (وأجمعوا على أن الأم والأب أكد حرمة في البر ممن سواهما). قال: وتردد بعضهم بين الأجداد والأخوة لقوله: " ثم أدناك أدناك". قال أصحابنا: يستحب أن تقدم في البر الأم ثم الأب، ثم الأولاد، ثم الأجداد والجدات، ثم الإخوة والأخوات، ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام، كالأعمام والعمات، والأخوال والخالات، ويقدم الأقرب فالأقرب، ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بأحدهما، ثم بزني الرحم غير المحرم كابن العم وابنته، وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم، ثم بالمصاهرة، ثم بالمولى من أعلى وأسفل، ثم الجار، ويقدم القريب البعيد الدار على الجار، وكذا لو كان القريب في بلد آخر قدم على الجار الأجنبي، وألحقوا الزوج والزوجة بالمحارم والله اعلم.



## الفصل الرابع

### "البر والصلة حتى بالرحم المشرك"

إن من عظيم فضل الله ورحمته وإحسانه وحلمه، أن جعل صلة الرحم لا تنقطع حتى بالأب والأم المشركين، ولذلك عقد البخاري في أدبه المفرد باباً قال فيه: "صلة ذي الرحم المشرك والهدية". وكذلك الإحسان والبر إليهما، أما الموالاتة والمحبة فلا تكون إلا للمؤمنين، وبيان هذا مفصلاً في كتب الاعتقاد، وهنا أبين طرفاً منه إجمالاً والله المستعان.

أما الإحسان والبر إليهما فيجوز وإن كانا كافرين:

ففي حديث أسماء رضي الله عنه، دلالة واضحة على الأمر بصلة الأم، وإن كانت راغبة عن الإسلام، قالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنه: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ فُرَيْشٍ وَمُدَّتْهُمْ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ<sup>(1)</sup>، أَفَأَصِلُهَا؟، قَالَ: " نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ ". قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ \* إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾<sup>(2)</sup>،<sup>(3)</sup>.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ، وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾<sup>4</sup>.

وقال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ \* وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(5)</sup>.

(1) راغبة يعنى: هي محتاجة إلى وصلها.

(2) سورة الممتحنة/8، 9.

(3) رواه البخاري برقم (2427، 5634، 3012)، ومسلم برقم (1003).

(4) سورة الممتحنة (8).

(5) سورة لقمان (14/15).



وسبب نزول هذه الآية هو: ما رواه مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: حَلَفْتُ أُمُّ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ، قَالَتْ: زَعَمْتُ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ، وَأَنَا أُمُّكَ، وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا. قَالَ: مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى عُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجُهْدِ، فَقَامَ ابْنُهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةٌ، فَسَقَّاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي﴾ وَفِيهَا ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ (1).

يقول ابن بطال: لأن الله قد أمر بصلة الآباء الكفار وبرهما بقوله: ﴿وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم﴾ (2). الآية، فأمر تعالى بمصاحبة الأبوين المشركين في الدنيا بالمعروف، وبترك طاعتهم في معصية الله (3).

ويوضح ذلك أيضًا حديث عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ: " إِنَّ آلَ أَبِي فَلَانٍ لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ هُمْ رَحِمٌ سَابَلُهَا بِبِلَاهَا "، يَعْنِي: أَصْلُهَا بِصِلَتِهَا (4).

أي أن هؤلاء ليس بيني وبينهم أي ولاية ولا ود، إلا الرحم وهذه ستكون سببا في الوصل بهم. أما أدلة دليل تحريم الموالة والمحبة وأنها لا تكون إلا للمؤمنين فقط دون غيرهم، فمنه قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (5).

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (6).

(1) مسلم (1748).

(2) سورة لقمان: (15).

(3) شرح صحيح البخاري لابن بطال 127/7 طبعة الرشد، ت أبو تميم ياسر بن إبراهيم.

(4) رواه البخاري برقم (5990)، ومسلم برقم (366).

(5) سورة المجادلة (22).

(6) سورة المائدة (51).



وفي حديث عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِيَانِ شَافِي: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ: "إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ هُمْ رَحِمٌ سَأَبُّهَا بِبَلَاهَا"، يَعْنِي: أَصْلُهَا بِصِلَتِهَا<sup>(1)</sup>.

وهذا الأمر يحتاج إلى تفصيل أكثر من هذا ليس هنا محله، ويُرجع في هذا إلى كتب العقيدة، والكتب التي أفردت في الولاء والبراء<sup>(2)</sup>، لا سيما في هذا العصر الذي كثر فيه القائلون على الله بغير علم، فأكثرُوا فيه الكلام، فخبطوا خبط عشواء، وركبوا متن عمياء، وهم جُهاال قد ضلوا وأضلوا عن سواء السبيل.

(1) رواه البخاري برقم 5990، ومسلم برقم 366.

(2) والمرجع في هذا ما حرره أهل العلم الكبار مثل الشيخ ابن باز والعثيمين والألباني والفوزان وهم المرجع والمرد في هذا الأمر في هذا العصر والله أعلم.



## الفصل الخامس

### " أعظم صلة الرحم بر الوالدين "

إن صلة الرحم لها من المكانة العظيمة في دين الإسلام، ما يجعل المرء يقف عندها ليرى ويتأمل آثار رحمة الله، وكيفية الود والحب والمعروف والألفة، التي تكون ناتجة من خلال هذه الصلة للأرحام، لا سيما وإن سزنا فيها بسير الشريعة السمحة السهلة الغراء.

وإذا كان الأمر بصلة الأرحام أي - الأقارب ومن له نسب من الأعمام والأخوال وأولادها ومن تلا - تأخذ هذه الأهمية في دين الإسلام كما مر في الفصول السابقة؛ ففي أي منزلة وفي أي مكانة تكون أهمية الصلة والبر بالوالدين؟؟.

إذا أردنا أن نتحدث عن هذا الأمر الذي أخذ عناية كبيرة في دين الإسلام من خلال القرآن والسنة وأقوال العلماء سلفاً وخلقاً، فإننا نجد القرآن قد تحدث في كثير من المواضع، عن البر بالوالدين والوصية بهما في مواضع عدة.

قال الله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾<sup>1</sup>.

أي: وأمرنا الإنسان، ووصيناه بوالديه حسناً أي ببرهما والإحسان إليهما بالقول والعمل، وأن يحافظ على ذلك ولا يعقّبهما ويسئ إليهما في قوله وفعله<sup>(2)</sup>.

وهذا لما لهما من المكانة العظيمة التي وضعها الله لهما حتى صارت من أحب الأعمال إلى الله كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله أي الأعمال أحب إلى الله؟، قال: " الصلاة على وقتها "، قلت: ثم أي؟ قال: " ثم بر الوالدين "، قلت: ثم أي؟، قال: " الجهاد في سبيل الله "<sup>(3)</sup>.

(1) سورة الأسراء (23).

(2) تفسير السعدي (627).

(3) رواه البخاري (504)، ومسلم (137).



وقوله تَعَالَى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا \* وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ﴾ (1)

بعد أن بين حقه في عدم الإشراف وقضاءه قضاء دينيا وأمر شرعيا (أَلَّا تَعْبُدُوا) أحداً من أهل الأرض والسموات الأحياء والأموات، ذكر بعد حقه القيام بحق الوالدين فقال: (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) أي أحسنوا إليهما بجميع وجوه الإحسان القولي والفعلي، لأنهم سبب وجود العبد، ولهما من المحبة للولد والإحسان إليه، والقرب ما يقتضي تأكيد الحق ووجوب البر (إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا) أي إذا وصلا إلى هذا السن الذي تضعف قواهما، ويحتاجان فيه من اللطف والإحسان ما هو معروف (فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ) هذا أدنى مراتب الأذى، نبه به على ما سواه، والمعنى لا تؤذهما أدنى أذية، (وَلَا تَنْهَرْهُمَا) أي: تزجرهما، وتتكلم لهما كلاما حسنا (وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا) بلفظ يجبانه وتأدب وتلطف بكلام لين حسن يلذ على قلوبهما وتطمئن به نفوسهما، وذلك يختلف باختلاف الأحوال والعوائد والأزمان (وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ) أي: تواضع لهما ذلاً لهما ورحمة- واحتساباً للأجر، لا لأجل الخوف منهما، أو الرجاء لما لهما ونحو ذلك من المقاصد التي يؤجر عليها العبد، (وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا)- أي ادعوا لهما بالرحمة أحياء وأمواتاً، جزاءً على تربيتهما إياك صغيراً (2). انتهى كلام السعدي رحمه الله، وفي كلامه العبرة والعظة، لكل متدبر ومتأمل، قد نقلته بحروفه وتامه، فهو كلام نفيس جدير للمسلمين أن يتدبروه ويتأملوه، ويسيروا على منواله، ويتأدبوا بأخلاقه، ويكون لهم نبراساً ونوراً متبعاً، في هذه المجتمعات التي خلت من هذه الآداب القرآنية، والسنن النبوية المحمدية التي فيها صلاح العباد والبلاد.

### ثم تعددت مكانة الأبوين في الآثار النبوية كثيراً، فمرة يعبر عنها؛

● أنهما أوسط أبواب الجنة كما في حديث أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قال: كَانَ فِينَا رَجُلٌ لَمْ تَزَلْ بِهِ أُمُّهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ، حَتَّى تَزَوَّجَ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَرَحَلَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ بِالشَّامِ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّي لَمْ تَزَلْ بِي حَتَّى تَزَوَّجْتُ، ثُمَّ أَمَرْتَنِي أَنْ أُفَارِقَ، قَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمُرُّكَ أَنْ تُفَارِقَ، وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَمُرُّكَ أَنْ تُسِمِكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "

(1) سورة الاسراء الآية (23).

(2) تفسير السعدي: (456).



الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ " (1) فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ احْفَظْهُ (2) قَالَ: فَرَجَعَ وَقَدْ فَارَقَهَا (3).

● ومرة عبر عن الجهاد يكون في الوالدين ما دامت الحياة تنعم بهما كما في رواية عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " هَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، وَلَقَدْ تَرَكْتُهُمَا يَبْكِيَانِ، قَالَ: " فَتَبَتَّعِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَارْجِعِي إِلَى وَالِدَيْكَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ وَأَحْسِنِ صُحْبَتَهُمَا وَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا " وَأَبَى أَنْ يُبَايِعَهُ (4).

● وعبر أخرى أن الجنة وما فيها من نعيم تحت قدمي الوالدين. فعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ قَالَ: جَاءَ جَاهِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَدْتُ أَنْ أَعْزُو، وَحِثُّكَ أَسْتَشِيرُكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَارْجِعِي إِلَيْهَا فَبِرِّهَا؛ فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا " وفي رواية: " الزَّمْ رِجْلَهَا فَتَمَّ الْجَنَّةُ " (5).

● وعبر عنها مرة أخرى بأن التوبة من القتل؛ هي لزوم الأم ببرها والعمل على خدمتها وطاعتها. فعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ لابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: " إِنِّي حَطَبْتُ امْرَأَةً، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَنِي، وَحَطَبْتُهَا غَيْرِي، فَأَحَبَّتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، فَعَزَّيْتُ عَلَيْهَا فَمَتَلْتُهَا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْتَةٍ؟ "، قَالَ: أُمُّكَ حَيَّةٌ؟، قَالَ: لَا، قَالَ: تُبُّ إِلَى اللَّهِ - عز وجل - وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ، قَالَ عَطَاءٌ: فَذَهَبْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ - عز وجل - مِنْ بَرِّ الْوَالِدَةِ. " (6)

(1) حديث صحيح رواه الترمذي برقم (1900)، واحمد في المسند برقم (27551)، وابن حبان في صحيحه برقم (425)، وذكره الألباني في الصَّحِيحَةَ رقم (914).

(2) حديث صحيح رواه الترمذي رقم (1900)، وابن ماجه رقم (3663)، واحمد في المسند رقم (27551).

(3) حديث صحيح رواه احمد في المسند (27551)، وابن حبان (425)، وذكره الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: (2486).

(4) رواه البخاري (2842)، ومسلم (2549).

(5) حديث صحيح رواه النسائي (31049)، وابن ماجه (2178)، وأحمد في المسند (15577)، وذكره الألباني في صحيح الجامع: (1248)، وصحيح الترغيب والترهيب: (2484).

(6) انظر صَحِيحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ: (4).



بل اعلم أخي أن البر بالوالدين لا ينقطع حتى بعد موتهما، فقد أتى رجل من بني سَلَمَةَ فقال:  
يا رسول الله أبقني من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما؟ قال: "نعم. الصلاة عليهما والاستغفار  
لهما وإيفاء بعهودهما من بعد موتهما وإكرام صديقيهما، وصللة الرحم التي لا توصل الا بهما"<sup>(1)</sup>.  
وهذا مثل من جيل الصحابة عليهم الرضوان، يوضح كيف يكون البر بالوالدين. فعن أبي بُرْدَةَ  
قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَجُلًا يَمَانِيًّا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ قَدْ حَمَلَ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، يَقُولُ:  
إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُدَلَّلُ... إِنَّ أُذْعِرَتْ رِكَابَهَا لَمْ أُذْعَرْ<sup>(2)</sup> ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، أَتَرَانِي جَزَيْتُهَا؟ قَالَ:  
لَا، وَلَا يَزْفِرُهُ<sup>(3)</sup> وَاحِدَةً<sup>(4)</sup>.

وهذا الذي مر جزء من كل وغيض من فيض في هذا الباب العظيم، وبه يتبين أهمية صلة الأرحام،  
وعظيم أثرها في حياة المسلمين، وأن قطيعة الأرحام من العقوبات التي جعلها رب العالمين معجلة  
في الدنيا، ثم تكون المؤاخذة الكبرى بها في الآخرة، وأولى الناس بالصلة الوالدان، كما بين ربنا  
سبحانه وتعالى في كتابه العظيم.  
والحمد لله رب العالمين أولاً وأخراً ، ظاهراً وباطناً.

(1) حديث حسن رواه ابو داود 5142، ابن ماجه 3664، وأحمد في المسند 16059

(2) أذعرت أي أخفت بغيرها.

(3) قال الألباني في تعليقه على الأدب المفرد: (وهو تَرُدُّد النفس حتى تختلف الأضلاع، وهذا يَعْرضُ للمرأة عند الوضع.).

(4) رواه البخاري في الأدب المفرد رقم 9 و صححه.

